الأمم المتحدة
A/HRC/58/44
الجمعية العامة
Distr.: General
30 December 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والخمسون
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البندان 2 و3 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حلقة نقاش بشأن تنفيذ التزامات الدول بموجب الأحكام ذات الصلة من القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن دور الأسرة في دعم حماية وتعزيز حقوق الإنسان لأفرادها

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 17/54، موجزاً لحلقة النقاش المعقودة بشأن تنفيذ التزامات الدول بموجب الأحكام ذات الصلة من القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن دور الأسرة في دعم حماية وتعزيز حقوق الإنسان لأفرادها، وبشأن التحديات وأفضل الممارسات في هذا الصدد. وعُقِدت المناقشة في 25 أيلول/سبتمبر 2024.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- عقد مجلس حقوق الإنسان، في 25 أيلول/سبتمبر 2024، عملاً بقراره 17/54، حلقة نقاش بشأن تنفيذ التزامات الدول بموجب الأحكام ذات الصلة من القانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن دور الأسرة في دعم حماية وتعزيز حقوق الإنسان لأفرادها، لمناقشة التحديات وأفضل الممارسات في هذا الصدد.

2- وافتتحت هذا النقاش نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ندى الناشف؛ ووزيرة التضامن الاجتماعي في مصر، مايا مرسي؛ ووزيرة التنمية الاجتماعية والأسرة في قطر، مريم بنت علي بن ناصر المسند. وشارك في حلقة النقاش هينا لو، عضو الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات؛ وأومبرتو كاتانيو، خبير اقتصادي في المالية العامة في إدارة الحماية الاجتماعية الشاملة في منظمة العمل الدولية؛ ورقية عجاج، رائدة أعمال ومدافعة عن حقوق ذوي الإعاقة من المملكة العربية السعودية؛ وسامي جابر، مسؤول السياسات الدولية في مؤسسة 'فايف رايتس' (5Rights).

ثانياً- موجز المداولات

ألف- البيانات الافتتاحية

3- ذكرت نائبة المفوض السامي، في بيانها الافتتاحي، أن الأسر هي مدخلنا الأول إلى المحبة والرعاية والدعم والتمكين. فالأسر تمكّننا من النمو إلى أقصى إمكاناتنا، ومن اتخاذ خياراتنا، وإعمال حقوقنا. وفي معرض إشارتها إلى الاحتفال بالذكرى الثلاثين للسنة الدولية للأسرة، دعت نائبة المفوض السامي المشاركين في المجلس إلى الاحتفال بجميع الأسر في تنوعها، مع الاعتراف بوجود أشكال متنوعة من الوحدات الأسرية عبر البلدان والثقافات. وذكرت أن واحدة من كل ثلاث أسر معيشية في العالم تتكون، وفقاً لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، من زوجين لهم أطفال، وواحدة من كل ثلاث أسر هي أسرة ممتدة متعددة الأجيال، والباقي يتكون من والد وحيد مع أطفال، أو زوجين من دون أطفال أو أسر معيشية مكونة من شخص واحد.

4- وأكدت نائبة المفوض السامي أن القانون الدولي لحقوق الإنسان قد اعترف منذ فترة طويلة بأن الأسرة هي الوحدة الطبيعية والأساسية للمجتمع، وأن الوظائف القيمة التي تؤديها الأسرة لأفرادها وللمجتمع لا يمكن إنكارها. وشددت على أن جميع الأسر يجب أن تكون فضاءات يتمتع فيها أفراد الأسرة بحقوق الإنسان المكفولة لهم وأن يكون جميع الأفراد فيها في منجاة من التمييز والعنف. ويجب أن يضمن الحق في المساواة ومصلحة الطفل الفضلى في جميع الأسر. وأوضحت أن هذا يعني أن جميع الأشخاص الذين بلغوا سن الرشد لهم الحق في تكوين أسرة بإرادتهم الحرة، واختيار الزوج أو الزوجة بحرية، واختيار موعد إنجاب طفل، وفي الاعتراف القانوني بعلاقاتهم، بغض النظر عن ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية. وأكدت على أنه لا ينبغي فصل الأشخاص عن أسرهم رغماً عنهم بسبب الفقر أو الإعاقة أو الوضع من حيث الهجرة أو عوامل أخرى.

5- وذكرت نائبة المفوض السامي وجوب أن يتمتع كل فرد من أفراد الأسرة، بمن فيهم النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسانية، بحقوق الإنسان المكفولة لهم من دون تمييز. وذكرت أن هذا يعني أن يحظى حق المرأة في المساواة بالاحترام الكامل. وأوضحت أن المرأة يجب أن تتمتع بحقوق متساوية في جميع الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية وتربية الأطفال والملكية والميراث في الأسرة. بيد أنها

قالت إن 85 بلداً في جميع المناطق لا تزال لها، وفقاً للبنك الدولي، أحكام قانونية تمييزية ضد المرأة تتعلق بالزواج والطلاق، وفجوات مستمرة بين الجنسين في قوانين الملكية والميراث.

6- وذكرت نائبة المفوض السامي أنه من المهم احترام الكرامة والاستقلالية داخل الأسرة. فعلى سبيل المثال، ينبغي أن تكون أصوات الأطفال مسموعة بما يتوافق مع قدراتهم الآخذة في التطور. وشددت على ضرورة دعم الأشخاص ذوي الإعاقة في التحكم في حياتهم وإدماجهم بشكل كامل في المجتمع، وعلى ضرورة دعم فاعلية كبار السن وكرامتهم داخل الأسرة، وعلى ضرورة أن يكون للمرأة رأي مساوٍ في صنع القرار داخل الأسرة.

7- وشددت نائبة المفوض السامي كذلك على أهمية السلامة قبل كل شيء آخر. وذكرت أن الفضاء العائلي يجب أن يكون فضاءً آمناً وخالياً من العنف والإساءة والإهمال والاستغلال، وأن الدول ملزمة بجعل هذا الأمر واقعاً. وشددت على أنه ينبغي للدول منع العنف والإساءة والاستغلال في السياقات الأسرية وضمان اتخاذ تدابير حماية كافية للضحايا والناجين بأرواحهم. وذكرت أنه ينبغي للدول القضاء على القوانين التي تتسامح مع التمييز أو العنف داخل الأسرة ودعم أفراد الأسرة في العيش حياة كريمة، بما في ذلك توفير الحماية الاجتماعية والخدمات العامة الجيدة والعمل اللائق. وشددت على أنه من المهم للدول أن تيسر لم شمل أسر طالبي اللجوء واللاجئين المهاجرين وتمنع تفريق أفراد الأسرة رغماً عنهم.

8- وأكدت نائبة المفوض السامي على أن الأسر هي جهات فاعلة رئيسية في التنمية المستدامة، وأن هذا الاعتراف يقوم على توافق الآراء الدولي حول إمكانات الأسر فيما يتعلق بإعمال جميع الحقوق. وسلطت الضوء على أن هذا أمر يكتسي أهمية بالغة اليوم بشكل خاص، في أوقات النزاع والتحديات المناخية والتحول التكنولوجي والهجرة والتغيرات الديموغرافية. وأهابت بالدول إيجاد السبل والوسائل لدعم وتعزيز صمود الأسر وأفرادها بكل ثرائها وتنوعها.

9- وقالت وزيرة التضامن الاجتماعي في مصر، مايا مرسي، في كلمتها الافتتاحية، إن دستور مصر ورؤية مصر 2030 وبرنامج الحكومة الذي أقره البرلمان صيغت جميعها وتنمية الإنسان والأسرة في الاعتبار. وسلطت الضوء على الإصلاحات التشريعية التي شملت القوانين المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن والأطفال، والآلية الوطنية المعنية بالمرأة والطفل. وتحدثت عن إدخال تعديلات تشريعية على قوانين الأحوال الشخصية وقوانين العمل، وأنه تجري حالياً صياغة قوانين الرعاية البديلة. وقالت أيضاً إن الإرادة السياسية تتجلى في تبني الرئيس المصري لبرامج مثل برنامجي الحياة الكريمة والتنمية الأسرية، وفي النهوض بالبنية التحتية المحلية للإسكان، وفي مبادرة وطنية تركز على التنمية البشرية.

10- وقالت السيدة مرسي إن لمصر ما يقارب 25 مليون أسرة، وأن للبلد منهجيات لاستهداف أضعفها حالاً، مثل برنامج التحويلات النقدية المشروطة (تكافل وكرامة) الذي استفادت منه 5,2 ملايين أسرة. كما وصفت أيضاً التوجيهات التي تم وضعها لتسجيل الأسر والعمال الذين هم في أوضاع غير نظامية في قطاع البناء والزعيمات الريفيات للحصول على دعم نقدي وتأمين صحي. وقالت إن هذه الأمثلة تندرج ضمن رؤية البلد لتعزيز شبكات الأمان الاجتماعي وضمان حماية الفئات الأضعف.

11- وشددت السيدة مرسي على أن التمكين الاقتصادي حجر الزاوية في تنمية الأسرة. وقالت إن وزارة التضامن الاجتماعي والكيانات التابعة لها قد وصلت إلى 1,3 مليون أسرة، وأن أكثر من 70 في المائة من أفراد تلك الأسر من النساء. وقالت أيضاً إن مصر تعمل حالياً على إعادة تشكيل برنامج الحماية الاجتماعية والتحويلات النقدية ليشمل التمكين الاقتصادي في هيكله، فيما يتعلق على سبيل المثال بنماذج الادخار والإقراض المرقمنة. وذكرت أيضاً كأمثلة على ذلك البرامج الوطنية لتنمية الطفولة المبكرة والوالدية الإيجابية في البلد ومبادرة ما قبل الزواج لتزويد الشباب بالمعارف اللازمة لبناء كيان أسري

سليم. وفي إطار هذا البرنامج الأخير، تم تدريب أكثر من 1,2 مليون شاب وشابة، وتم إطلاق منصة رقمية وصلت إلى ما يقارب 5 ملايين مواطن.

12- واختتمت السيدة مرسي بيانها الافتتاحي بالإشارة إلى أن الاعتراف بالخصوصيات الثقافية للبلدان أمر بالغ الأهمية في صياغة وتنفيذ سياسات عالمية للتنمية الأسرية. وذكرت أن اتباع نهج واحد يناسب الجميع يمكن أن يؤدي إلى نتائج عكسية، لأنه قد يؤدي إلى عواقب أو مقاومة غير مقصودة. وقالت إنه يمكن للدول أن تعزز، باعترافها بالخصوصيات واحترامها، السياسات التي تعزز رفاهية الأسر وتضمن توافق المبادرات العالمية مع الوقائع المحلية.

13- وقالت وزيرة التنمية الاجتماعية والأسرة القطرية، مريم بنت علي بن ناصر المسند، إن الأسر تواجه العديد من الصعوبات، وأنه من المهم العمل من أجل مستقبل يسوده السلام والعدل. وذكّرت بالالتزام الذي قطعته قطر ومجموعة من البلدان في التعهد المشترك في سياق مبادرة حقوق الإنسان 75. وفي تلك الوثيقة، تعهدت الدول بالتزامها غير المشروط بدعم الأسرة وحمايتها وباتخاذ التدابير المناسبة إلى أقصى حدود مواردها المتاحة، بما في ذلك تنفيذ الالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بدعم الأسرة وحمايتها وتمكينها.

14- وسلطت السيدة المسند الضوء، في سياق الذكرى الثلاثين للسنة الدولية للأسرة، على أن الأسرة هي حجر زاوية المجتمعات المزدهرة. وقالت إن قطر سعت، من خلال رؤيتها الوطنية 2030، إلى بناء أساس متين تتبوأ الأسرة القلب منه. وذكرت أن الأسرة ليست مجرد وحدة، بل هي أيضاً مصدر القيم الأخلاقية. ولهذا السبب، اعتُمدت قوانين خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال في قطر.

15- وقالت السيدة المسند إن قطر سعت إلى تمكين الأسر اقتصادياً من خلال برنامج لتوفير التثقيف المالي وزيادة الإنتاجية. وذكرت كذلك أنه لا يُنظر إلى الإعاقة في قطر من منظور طبي، بل من منظور إنساني واقتصادي وأسري، وأن ذلك حسَّن حياة الأشخاص ذوي الإعاقة. ووصفت، مثالاً على ذلك، تطبيقاً رقمياً أتاح الوصول إلى لغة الإشارة عبر جميع المنصات الرقمية.

16- ووصفت السيدة المسند مشروع السنة الأولى من الزواج، الذي يسعى إلى تقديم المشورة للأزواج. وقالت إن قطر وضعت الأسرة في قلب جهودها التنموية. وضربت مثالاً على ذلك بالمساعدة التي قدمتها قطر للأسر في غزة، وقالت إن قطر تسعى إلى حماية الأسر التي تقع ضحية للحرب وقدمت الرعاية الصحية والتعليم لها. واختتمت كلمتها بالإعراب عن أملها في أن تمهد حلقة النقاش الطريق لعالم أكثر عدلاً من دون إقصاء المجموعات والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، ولا سيما في الحروب والنزاعات.

باء- لمحة عامة عن العروض

17- أشارت هينا لو، عضو الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات، في بيانها بالفيديو، إلى أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يعترف بالدور الأساسي للأسرة في حماية حقوق الإنسان. وأشارت أيضاً إلى التزام الدول بضمان احترام حقوق جميع الأفراد داخل الأسرة. وذكرت أن الحق في الحياة الأسرية يشمل الحق في الزواج وتأسيس أسرة، وكذلك الحق في عدم التعرض لتدخل تعسفي أو غير قانوني فيما يتعلق بالخصوصية أو الأسرة أو المنزل أو المراسلات.

18- وذكرت السيدة لو أن الأسر، بأشكالها المتنوعة، أساسية لجميع المجتمعات. وذكرت كذلك أن المرأة، وإن كانت ما فتئت تلعب منذ وقت طويل دوراً مهماً في الأسرة، فإن سياق الأسرة كثير ما كان مصدراً للتمييز ضد النساء والفتيات وتنميطهن. وأشارت إلى أن هذا الوضع أثّر سلباً على حقوق الإنسان

المكفولة لهن، بما في ذلك الحق في التعليم والصحة والعمل والاستقلالية الجنسية والإنجابية والاختيار. وأشارت إلى أن النساء والفتيات قد يتعرضن للتمييز داخل الأسرة، مثل عدم المساواة في توزيع موارد الأسرة، وأشكال تمييزية في الزواج، والعنف الأسري. وأشارت إلى أن للدول دوراً هاماً في ضمان أن تكون الأسرة مصدراً للحقوق والحماية والمساواة فيما بين أفرادها، وخاصة بالنسبة للنساء والفتيات.

19- وقالت السيدة لو إن الفريق العامل المعني بالتمييز ضد المرأة والفتاة نشر عام 2015 تقريراً يتناول القضايا المتعلقة بالمرأة في الحياة الثقافية والأسرية، أيد فيه أشكالاً وتكوينات متنوعة للأسر. وذكرت أن الفريق العامل دافع في ذلك التقرير أيضاً عن القضاء على التمييز داخل الأسرة، بما في ذلك التمييز الاقتصادي والقانوني، ودعا كذلك إلى حظر زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري والزواج المؤقت وتعدد الزوجات.

20- وأشارت السيدة لو إلى أن الفريق العامل كان قد سلط الضوء في تقرير آخر صدر عام 2017 على الدور المحوري للمرأة بوصفها فاعلاً في التغيير الثقافي وشدد على أن حق المرأة في المساواة والاستقلالية وتقرير المصير أمر بالغ الأهمية. وشددت على أن الفريق العامل كان قد أقر في التقرير بأنه من الضروري تحدي القواعد القانونية والاجتماعية التي تُخضع المرأة لسيطرة الذكور وإزالتها. وقد لاحظ الفريق العامل أن الممارسات الناجحة تتطلب، إضافة إلى القضاء على التمييز المباشر ضد النساء والفتيات، أن تتخذ الدول خطوات استباقية لتعزيز المساواة الحقيقية من خلال تشريعات ومبادرات طويلة الأجل ترمي إلى مكافحة القوالب النمطية.

21- وقالت السيدة لو إن مثل هذه الإجراءات الاستباقية تتماشى مع التزامات الدول باعتماد تدابير تشريعية وإدارية وغيرها من التدابير لإعمال حق المرأة في المساواة في جميع أشكال قانون الأسرة. وقالت إن من الأمثلة على الممارسات الجيدة للدول، كما حددها الفريق العامل، اعتماد قوانين ترفع سن الزواج إلى 18 عاماً لكل من الفتيات والفتيان؛ وتقديم الدعم الفعال للأسر للسماح للفتيات بالوصول إلى التعليم على قدم المساواة مع الفتيان؛ وإجراء إصلاحات قانونية لضمان المساواة في قوانين وسياسات الميراث، بما في ذلك الاعتراف بالمرأة كربّة أسرة على قدم المساواة مع الرجل؛ وتدابير لتضمينها الوصول القانوني إلى الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية والمنتجات والخدمات والمعلومات المتعلقة بها، بما في ذلك الإجهاض الآمن والقانوني؛ وتدوين الاغتصاب الزوجي بصفته جريمة؛ والتدريب وبناء القدرات القانونيين لمساعدة الناجيات بأرواحهن من العنف المنزلي بشكل أفضل.

22- واختتمت السيدة لو حديثها بالقول إن النساء والفتيات يقدمن مساهمات لا تقدر بثمن لأسرهن ويمكنهن الازدهار بدعم من أسرهن. بيد أنها أشارت إلى أن إمكاناتهن الإنسانية وكرامتهن الأساسية كثيراً ما يجري تقييدها وتقليلها إلى أدنى حد من خلال البنيات والتوقعات الأسرية القائمة على القوالب النمطية والنظام الأبوي. وذكرت أن أمام الدول فرصة للارتقاء بالإنسانية من خلال تمكين النساء والفتيات في اختياراتهن في الحياة الأسرية حتى تكون الأسرة بحق أساس حقوق الإنسان للجميع.

23- وأشار أومبرتو كاتانيو، الخبير الاقتصادي في المالية العامة في إدارة الحماية الاجتماعية الشاملة في منظمة العمل الدولية، في مداخلته، إلى أن أنظمة الحماية الاجتماعية تمكن الأسر من اجتياز مخاطر دورة الحياة والتحولات بنجاح، بما في ذلك تغير المناخ والأزمات الصحية والنزاعات. وقال إنها تفعل ذلك من خلال ضمان الحصول على الرعاية الصحية وتأمين الدخل، وتمكين الأسر من التكيف مع التغيير بطريقة تحمي حقوقها وكرامتها. وقال إن منظمة العمل الدولية قد أنتجت مجموعة كبيرة من الأدلة التي تبين أن الحماية الاجتماعية أداة قوية في مكافحة الفقر والجوع. وأشار إلى أن 52 في المائة فقط من سكان العالم كانوا مشمولين، عام 2023، باستحقاق واحد على الأقل من استحقاقات الحماية الاجتماعية، وهو ما يمثل مع ذلك تقدماً اعتباراً من عام 2015، حينما كانت النسبة 43 في المائة فقط.

24- وقال السيد كاتانيو إن الأسر تعاني من تفاوت فرص الحصول على الحماية الاجتماعية، حسب بلد الإقامة. وقال إنها تتمتع، في البلدان ذات الدخل المرتفع، بتغطية أقرب إلى التغطية الشاملة. ففي عام 2023، كانت تغطية الحماية الاجتماعية الفعلية لا تزيد عن 71 في المائة في البلدان ذات الدخل المتوسط الأعلى ونسبة 32 في المائة في البلدان ذات الدخل المنخفض إلى المتوسط. وفي البلدان منخفضة الدخل، لا تزال الحماية الاجتماعية عند نسبة 9,7 في المائة فقط.

25- وقال السيد كاتانيو إن منظمة العمل الدولية قد قدرت الفجوة التمويلية فيما يتعلق بضمان حد أدنى من الحماية الاجتماعية للجميع، بما في ذلك الحصول على مستوى أساسي على الأقل من تأمين الدخل والحصول على الرعاية الصحية الأساسية. وبالنسبة للبلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، بلغت هذه الفجوة 3,3 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي سنوياً (2 في المائة للرعاية الصحية الأساسية و1,3 في المائة للاستحقاقات النقدية الرئيسية الخمسة للحماية الاجتماعية). بيد أنه أشار إلى أن فجوة التمويل أكثر وضوحاً في البلدان منخفضة الدخل، حيث تواجه أفريقيا أكبرها.

26- وذكر السيد كاتانيو أن التمويل المحلي المنتظم هو الاستراتيجية الرئيسية لسد فجوة التمويل. وأوضح أن بناء أنظمة الحماية الصحية والاجتماعية، بما في ذلك حدودها الدنيا، ينطوي على التزامات طويلة الأجل. وعلى المستوى الوطني، أوضح أن هذا يعني ضمان وجود قاعدة ضريبية واسعة، مع وجود مستويات ضريبية ومساهمات حماية اجتماعية كافية يدفعها العمال وأصحاب العمل. وأشار إلى أن من شأن مثل هذه التدابير أن تدعم بدورها إضفاء الطابع الرسمي على القوى العاملة.

27- وأكد على أهمية ضرائب عادلة لسد الفجوة التمويلية وضمان حق الإنسان في الضمان الاجتماعي والرعاية الصحية لجميع الأسر، مع ضمان عدم تعرض الأسر ذات الدخل المنخفض لخسارة الرعاية الاجتماعية عند فرض هذه الضرائب. وقال إنه من أجل إحراز تقدم في هذا الاتجاه، اقترحت الرئاسة البرازيلية لمجموعة العشرين فرض ضريبة عالمية على الثروة بنسبة 2 في المائة. وأشار إلى أن هذا النهج يمكن أن يعزز التعاون العالمي ويسمح لجميع البلدان، بما في ذلك البلدان النامية، بزيادة الإيرادات الحكومية من خلال الضرائب على الثروة. وأشار السيد كاتانيو أيضاً إلى أن الحكومات تفقد قدراً كبيراً من الإيرادات الضريبية بسبب التهرب الضريبي وتجنب الضرائب، ولذلك من الضروري زيادة الجهود المبذولة لقياس ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة.

28- وأشار السيد كاتانيو إلى أهمية إعادة تخصيص بعض النفقات العامة للحماية الاجتماعية والصحة من أجل توسيع قدرات التمويل المحلي. وأشار، على سبيل المثال، إلى أن إعادة ترتيب أولويات إعانات الوقود الأحفوري بشكل تدريجي ودقيق يمكن أن تولد حيزاً مالياً كبيراً للحماية الاجتماعية في البلدان متوسطة الدخل. وأشار كذلك إلى أن الإدارة الفعالة للديون السيادية يمكن أن تحرر موارد إضافية للحماية الاجتماعية والرعاية الصحية. وشدد على أنه وإن كان يجب على البلدان منخفضة الدخل أن تعطي الأولوية لتعبئة مواردها الخاصة لتمويل نظم الحماية الاجتماعية والصحية، فإن التضامن الدولي أمر حاسم لدعم جهودها، نظراً للفجوة التمويلية الكبيرة التي تبلغ 52,3 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي.

29- وخلص السيد كاتانيو إلى القول بأن الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية حقان من حقوق الإنسان، ويتطلب إعمالهما رؤية شاملة لتمويلهما. وذكر أن منظمة العمل الدولية تعمل مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لدعم المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في تحديد المبادئ التوجيهية لسد فجوة التمويل وضمان تحقيق الحماية الاجتماعية الشاملة والتغطية الصحية الشاملة.

30- وقالت رقية عجاج، رائدة أعمال ومدافعة عن حقوق ذوي الإعاقة من المملكة العربية السعودية، إن المدرسين افترضوا، بسبب إعاقتها البصرية، أنها لا تستطيع التعلم واعتبروا أنه من الأفضل لها عدم

الذهاب إلى المدرسة. لكن شقيقتها دافعت عنها، مصرة على أن الاستبعاد ليس هو الحل، وأن ما تحتاجه السيدة عجاج بدلاً من ذلك من أجل النجاح هو توفير ترتيبات تيسيرية معقولة. وقالت السيدة عجاج إن إيمان شقيقتها منحها الثقة بالنفس، كما أن آمال أسرتها الكبيرة ألهمت استمرارها في التقدم. وبفضل هذا الدعم، تخرجت من المدرسة الثانوية.

31- وواصلت السيدة عجاج حديثها قائلةً إن دعم أسرتها والفرص التي وفرتها لها حكومة بلدها مكنتها من إكمال تعليمها العالي في بيئة شاملة للجميع. وقالت إن برنامج المنح الدراسية السعودي أتاح لها، عندما تعذر على الجامعات المحلية قبولها، الدراسة في الخارج وتعلم اللغة الإنجليزية وإكمال برنامج الدكتوراه في نهاية المطاف. وأشارت كذلك إلى أن الحكومة أعلنت، في رؤية السعودية 2030، التزاماً متجدداً بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن الخطة أكدت على تكافؤ الفرص وإمكانية الوصول للجميع. وأعربت عن أملها في أن يؤدي التنفيذ الأمين للسياسة إلى عدم ترك أشخاص مثلها خلف الركب.

32- وأشارت السيدة عجاج إلى أن دعم أسرتها، وإن كان كفل لها الحصول على حقوق الإنسان المكفولة لها كاملة، فقد كان من الصعب عليها أن تظل إيجابية وهي تشاهد العقبات التي واجهتها بصفتها شخصاً كفيفاً يحاول أن يعيش حياة طبيعية. وذكرت أن الحكومة السعودية اعترفت بتلك العقبات وأعلنت قانوناً جديداً لمكافحة التمييز من أجل حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت عن أملها في أن يضمن القانون المساواة في الوصول إلى جميع مجالات الحياة، بما في ذلك التعليم والتوظيف والرعاية الصحية والخدمات العامة.

33- وأشارت كذلك إلى أن هناك حركة للاعتراف بأهمية حملات التوعية وبرامج التدريب في تعزيز الفهم والقبول وإمكانية الوصول للجميع. وأكدت أن المجتمع قبل، بفضل تلك الحركة، مسؤولية إدماج ذوي الإعاقة، بدلاً من ترك الأسرة لوحدها تستقتل من أجل ذلك.

34- واختتمت السيدة عجاج بقولها إنه يمكن لدول أخرى أن تدعم الأسر المشابهة لأسرتها من خلال اعتماد سياسات مماثلة تحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتضمن وصول الجميع وتكافؤ الفرص لهم. وقالت إن مثل هذه الجهود يمكن أن تشمل منح الأسر الدعم الذي تحتاجه لدعم أحبائها وربطهم بالآخرين الذين لديهم تجارب مماثلة. وشددت على أن الأسر تكون، عندما تحظى بالدعم، مجهزة بشكل أفضل لإنماء إمكانات أحبائها من ذوي الإعاقة.

35- وأشار سامي جابر، مسؤول السياسات الدولية في مؤسسة 'فايف رايتس' (5Rights)، في بيانه المصور بالفيديو، إلى أن الأسر طالما حظيت بالاعتراف بوصفها وحدة أساسية لدعم نمو الأطفال في العصر الرقمي. وقال إن هذا الدور أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى، حيث تكافح الأسر لمواجهة تحديات المشهد الرقمي الذي كثيراً ما يعرض أطفالها للخطر. وقال إن منظمته عملت مع شبكات الآباء على الصعيد العالمي وتعاونت مع منظمات دولية وإقليمية لتطوير وتعزيز تنفيذ التعليق العام رقم 25(2021) للجنة حقوق الطفل، وقرار الجمعية العامة 187/78 بشأن حقوق الطفل في البيئة الرقمية، والتعاهد الرقمي العالمي، وغيرها.

36- وشدد السيد جابر على أنه على الرغم من الدور الحيوي الذي تلعبه الأسر في توجيه الأطفال وحمايتهم، فإن حجم وتعقيد أشكال الأذى الإلكترونية تجعل من المستحيل عليها النجاح في هذه المهمة بمفردها. وأشار إلى أن الأطفال يتعرضون لمحتوى مؤذي على الإنترنت، مثل المحتوى المتعلق بإيذاء النفس، والمثل الجسدية المتطرفة، والمواد الإباحية العنيفة. وقال السيد جابر إن الأطفال ذكروا، خلال تفاعلاتهم مع منظمته، إنهم يشعرون بالإدمان والذعر، وأنهم لا يملكون السيطرة على هذه المحتويات

المؤذية. وأشـار السـيد جابر إلى أن اسـتخدام التكنولوجيا الرقمية آخذ في التزايد، وأن المزيد والمزيد من الأطفال يشعرون وكأنهم لا يستطيعون قطع ارتباطهم بالإنترنت، مما يؤثر على نومهم وإحساسهم بأنفسهم.

37- وقال السـيد جابر إن هذه المشـاكل نتيجة لخيارات مقصـودة في تصـميم النظام تعطي الأولوية للمصـالح التجارية على حقوق الطفل. وأكد أن سـعي شـركات التكنولوجيا من دون كلل لجذب انتباه الأطفال، إضـافة إلى تجاهلها لعواقب مثل هذه التكتيكات، حوّل الأطفال إلى أضـرار جانبية وترك الوالدين أمام مشكلة لا يستطيعون حلها. وتابع قائلاً إن شركات التكنولوجيا كثيراً ما تحاول صرف اللوم بعيداً عن نفسـها نحو الأطفال والوالدين. وأشـار إلى أن ذلك يمكن أن يؤدي إلى نزاعات أسـرية وتدابير رقابية أكثر تقييداً تحد من استقلالية الأطفال، مما يخلق حلقة مدمرة يشعر فيها الأطفال بمزيد من العزلة وسوء الفهم.

38- وشدد السيد جابر على أن هناك حاجة إلى تغيير هيكلي، لأن تصميم الأنظمة الرقمية ذاته يتيح إسـاءة الاسـتخدام ويشـجعها. وأكد على أن إلقاء المسـؤوليات على الوالدين يحول اللوم ويسـمح لشـركات التكنولوجيا بألا تواجه المساءلة عن التصميم المؤذي. وعلاوة على ذلك، فإن إلقاء المسؤوليات على عاتق الوالدين يخلق إحسـاسـاً زائفاً بالأمان، حيث إن الأدوات المتاحة لهم لا تمنع في الواقع معظم الأذى الآتي من منصات الإنترنت. وذكر أنه يمكن للدول وشركات التكنولوجيا تخفيف الضـغوط على الأسر والأطفال من خلال تحمل مسـؤولية بناء بيئات رقمية آمنة بتصـميمها، وحيث يجري إعمال حقوق الطفل بالتصـميم وبصـورة تلقائية. وذكر أن هذا من شـأنه أن يسـمح للأطفال بالتركيز على نموهم وللوالدين على توجيههم وتمكينهم، بدلاً من الاضطرار إلى مراقبتهم.

39- وذكّر السـيد جابر بأن للأطفال حقوقاً مكرسـة بوضـوح، وهي حقوق موجودة على الإنترنت بموجب اتفاقية حقوق الطفل والتعليق العام رقم 25(2021) للجنة حقوق الطفل. وقال إن ذلك التعليق العام يركز بقوة على تحميل الدول وشـركات التكنولوجيا مسـؤولية خلق بيئة رقمية تدعم حقوق الطفل. وأشار إلى أن التعليق العام يوضح كذلك التزامات الدول والشركات بضمان مستوى عالٍ من الخصوصية والسـلامة والأمن للأطفال بالتصـميم وبصـورة تلقائية، والرصـد المسـتقل والرقابة والمسـاءلة، والانتصـاف والجبر الملائمين للأطفال، وكذا استخدام تقييمات الأثر على حقوق الطفل.

40- وقال السـيد جابر إن المبادئ التوجيهية بشـأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسـان تنص على أنه يجب على الدول أن تحمي من تجاوزات مؤسسات الأعمال في مجال حقوق الإنسان. وبالمثل، أشار إلى أن لجنة حقوق الطفل اعترفت في تعليقها العام رقم 16(2013) بأن الدولة تنتهك التزاماتها بموجب الاتفاقية عندما لا تقوم باحترام وحماية وإعمال حقوق الطفل فيما يتعلق بالأنشـطة والعمليات التجارية التي تؤثر على الأطفال. وذكر كذلك أن هذا الأمر قد تكرر في قرار الجمعية العامة 187/78، الذي حثت فيه الدول على التشديد على دور ومسؤولية مقدمي الخدمات عبر الإنترنت في حماية الأطفال من الأذى على الإنترنت، وشـجعتها على أن تحث دوائر الأعمال التجارية التي تؤثر في تمتع الطفل بحقوقه فيما يتعلق بالبيئة الرقمية على أن تكفل احترام حقوق الإنسـان. كما دُعيت الدول إلى النظر في اعتماد تشـريعات أو لوائح أو سياسات لضمان أن تتصدى الأعمال التجارية لمسؤولياتها في احترام حقوق الطفل.

41- وخلص السـيد جابر إلى أنه من الضـروري الحفاظ على مصـالح الأطفال الفضـلى كاعتبار أساسي ودمج الخصوصية والسلامة بالتصميم في تطوير المنتج واستخدامه. وكرر التأكيد على أن من شأن ذلك أن ينقل عبء الإثبات والمسؤولية إلى الأعمال التجارية بمطالبتها بإيلاء الاعتبار الأول للأطفال ومصـالحهم الفضـلى. وأوضـح، علاوة على ذلك، أنه يجب، بموجب المبادئ التوجيهية بشـأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسـان، اتخاذ الخطوات المناسـبة لمنع الانتهاكات والتحقيق فيها والمعاقبة عليها وجبر الضـرر الناجم عنها، من خلال سـياسـات وتشـريعات ولوائح وأحكام قضـائية فعالة. وأكد أن الأسـر هي

الحامي الأول والأكثر ديمومة للأطفال؛ إلا أنها لا تستطيع أداء هذه الوظيفة بفعالية من دون دعم نظامي. ودعا الدول وشركات التكنولوجيا إلى تحمّل المسؤولية وجعل العالم الرقمي صالحاً للأطفال بتصميمه.

جيم- بيانات ممثلي الدول والمراقبين

42- كرر العديد من المتحدثين التأكيد على أن الأسر، بجميع أشكالها المتنوعة، هي وحدات داعمة توفر المحبة وتلعب دوراً أساسياً في تمتع أفرادها بحقوق الإنسان وفي تعزيز الاستقرار الاجتماعي والتنمية المستدامة. وشدد العديد من المتحدثين على أن الأسرة هي الوحدة الطبيعية والأساسية داخل المجتمعات. ولاحظوا أن الأسر تسهم إسهاماً حاسماً في التخفيف من حدة الفقر، وفي توفير حياة صحية ورفاهية للجميع في جميع الأعمار، وفي جودة حياة أفرادها بشكل عام. وقالت عدة دول أن الأسرة تلعب دوراً مهماً في نقل الأخلاق والقيم إلى الأجيال المقبلة. وذكرت أن الأسر هي لبنات بناء المجتمعات ولها قيمة اجتماعية وثقافية. وقال بعض المتحدثين إن الحضرنة والتغيرات الديموغرافية وتغير المناخ والحروب قد تكون لها آثار سلبية على الهياكل الأسرية وأفراد الأسرة.

43- وذكر العديد من المتحدثين أنه لا ينبغي التذرع بالأسرة لقمع أي من أفرادها أو السيطرة عليه، سواء كان ذلك على أساس السن أو نوع الجنس أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية أو الإعاقة أو أي أسباب أخرى. وأكد بعض المتحدثين على أن بعض أشكال الأسر قد تم استبعادها، مثل الأسر وحيدة الوالد، والأسر التي يعولها طفل، وأسر المطلقين، والأزواج والأسر المثليين، والأسر المتعددة الأجيال.

44- وأشار العديد من المتحدثين إلى أن تجاوزات حقوق الإنسان قد تحدث داخل الأسر، مثل سوء المعاملة الاقتصادية والعنف المنزلي والجنساني، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وذُكر أن الكثير من العنف الذي يواجهه النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة في جميع أنحاء العالم يأتي من أفراد أسرهم. ولوحظ أن النساء والفتيات قد يتعرضن للقتل في السياقات الأسرية وأن أكثر من 133 امرأة يُقتلن يومياً على يد شريك حميم أو أفراد الأسرة.

45- وقد ذُكر أن الأطفال على وجه الخصوص قد يجدون أنفسهم في حالات من الضعف داخل السياق الأسري. وتم التسليم بوجود إساءات قد تنشأ عنها الحاجة إلى رعاية بديلة، ولكن تم التأكيد على ضرورة إعطاء الأولوية، قدر الإمكان، لدعم والدي الطفل وعائلته الموسعة لتمكينهم من توفير الرعاية المناسبة، أو منع انفصال الأطفال عن أسرهم من دون داعٍ، أو إعادة إدماجهم في أسرهم. وإذا لم تكن إعادة الإدماج هذه ممكنة، فهناك حاجة إلى حلول رعاية بديلة شخصية وعالية الجودة تكون فيها مراعاة مصالح الطفل الفضلى الاعتبار الأساسي.

46- وقال بعض المتحدثين إن الأسر قد تكون مسرحاً لاختلالات توازن القوى والتحيزات التي تعكس القوالب النمطية الجنسانية الضارة وتديمها. وأشاروا، على سبيل المثال، إلى ضرورة إعادة توزيع المسؤولية غير المتناسبة للنساء والفتيات عن الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي، وضرورة أن تتاح للمرأة فرصة متساوية للمشاركة في العمل والتوظيف. وقالوا بضرورة أن يكون الجميع، بما في ذلك النساء والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وأحرار الهوية الجنسانية، بمنأى عن العنف والإساءة والإكراه داخل الأسرة، وبألا تكون الأسر أماكن للأذى.

47- وأكد بعض المتحدثين على أن الوالدين الوحيدين، وأساساً الأمهات العازبات، يواجهون الأثر السلبي لحصة غير متناسبة من مسؤوليات الرعاية غير مدفوعة الأجر. وتعاني الأمهات من فقر الوقت، والحاجة إلى التضحية باحتياجاتهن الخاصة لإعطاء الأولوية لاحتياجات أطفالهن، وهنّ معرضات بشكل خاص لفقر الدخل والإقصاء الاجتماعي.

48- وأكد المتحدثون على حقوق الطفل، وشددوا على أن اتفاقية حقوق الطفل والصكوك اللاحقة لها قد أرست فاعلية الأطفال في حقهم في المشاركة الجادة في القرارات التي تؤثر عليهم. وأشاروا إلى أن الاتفاقية تنص كذلك ليس فقط على أن الأسرة محمية من تدخل الدولة من دون موجب، بل أيضاً على حق الأطفال في الحصول على حماية مباشرة من الدولة في الحالات التي لا يوفر فيها الوالدان حماية كافية. وقالوا إن الأطفال أصحاب حقوق مستقلة داخل الأسرة. وذُكر أنه من المهم أن يحصل جميع الأطفال على تعليم جيد لتزويدهم بالمهارات اللازمة لحماية أنفسهم وفهم حقوق الآخرين.

49- وأشار البعض إلى أن هناك دوراً حاسماً تلعبه الأسرة في إعمال الحق في التعليم. وأشاروا إلى أن مشاركة الأسرة لها تأثير حاسم على النتائج الأكاديمية للأطفال. وذكروا كذلك أنه من أجل الإعمال الكامل للحق في التعليم، يجب أن يتعلم الأطفال الأخلاق والقيم التي تعتمد على سياق المجتمع المحلي والأسرة اللذين ينتمي إليهما الأطفال. وأُشير إلى أن الأطفال الذين ينتمون إلى أقليات ثقافية قد يواجهون، بوجبه خاص، حالات تتعارض فيها قيم الأسر مع قيم المؤسسات، ولهذا السبب يجب أن يتمتع الآباء بحرية اختيار تعليم أطفالهم.

50- وأكد بعض المندوبين على ضرورة الوصول إلى تنظيم الأسرة والصحة الجنسية والإنجابية الشاملة. كما أكدوا على وضع حد لممارسات، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وذكروا أنه ينبغي تعزيز السياسات والتشريعات الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين لجميع النساء والفتيات، والقضاء على جميع أشكال العنف الجنساني في المجالين العام والخاص.

51- وتقاسمت العديد من الدول أمثلة للسياسات التي تمكِّن الأفراد من اختيار ما إذا كانوا يريدون تكوين أسرة ومتى وكيف يفعلون ذلك، والشكل الذي يمكن أن تتخذه تلك الأسرة. وشملت تلك الأمثلة الإجازة الوالدية، والحصول على رعاية الأطفال بأسعار معقولة، وسياسات في مجالي التعليم والصحة. وشملت الأمثلة قراراً وطنياً بشأن الأخلاقيات داخل الأسرة، وسياسات بشأن دور المؤسسات الدينية والتعليمية والثقافية، ومقترحات لإصلاحات رئيسية تتعلق بزواج الأطفال والمساواة في الحصول على التعليم. وتتعلق الأمثلة الأخرى بالضمان الاجتماعي، والرعاية الطبية، والحصول على عمل لائق، والسكن المناسب للأسر، وتعزيز مستويات المعيشة اللائقة.

52- وشددت الدول كذلك على أن القضايا المتعلقة بالأسرة ينبغي أن تبرز بشكل أفضل في جداول أعمال جميع الهيئات والكيانات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة، ودعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى تعميم تعزيز السياسات الموجهة للأسرة باعتبارها قضية شاملة وإيلاء الاهتمام الواجب لدور الأسرة باعتبارها فاعلاً مهماً في التنمية المستدامة.

53- وأعرب البعض عن قلقهم من التقليل من أهمية دور الأسرة في المحافل الدولية. وأكدت عدة دول على أهمية القيم الدينية والثقافية في تمكين الأسرة. وأُعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي أن يكون هناك فهم أعمق للأسرة في عمل مجلس حقوق الإنسان. وأثير القلق من أن التعاريف القانونية بشأن الأشكال الممكنة للأسرة قد تؤثر على أصحاب حقوق معينين، من قبيل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية. وقد لا تنجح التعريفات التقييدية للأسرة في الاعتراف بالأسر القائمة على هوية من يختار تكوين أسرة والكيفية التي يفعل بها ذلك. وأُعرب عن مزيد من الشواغل بشأن التحديات التي تواجهها الأمم المتحدة في معالجة القضايا التي تواجهها الأسر، مثل التحولات الديموغرافية والتغيرات التكنولوجية، والتي يمكن أن تقوض التمتع بحقوق الإنسان.

54- وذكر المتحدثون أنه ينبغي للدول توفير بيئة تمكن جميع الأسر من حماية وتعزيز حقوق الإنسان المكفولة لأفرادها. وأشاروا إلى ضرورة وضع سياسات اجتماعية واقتصادية وثقافية موجهة نحو الأسرة على المستويين المحلي والدولي كليهما. وقال المتحدثون إنه ينبغي للدول أن تعمل مع المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني للنهوض بالمساواة بين الجنسين للجميع، حتى تكون الأسر أماكن للمحبة والدعم والتفاهم. وأشاروا إلى أنه ينبغي للدول اتخاذ تدابير لضمان دعم وحماية الأسرة على أوسع نطاق ممكن وتجنب الرعاية في المؤسسات والتدخل التعسفي في الحياة الأسرية. كما أشاروا إلى أنه ينبغي للدول أن تسعى جاهدة للاعتراف بالأوضاع والاحتياجات المتنوعة للأسر.

55- ودعا العديد من المتحدثين إلى عقد دولي للعمل من أجل الأسرة لسد الثغرات وتعميم المنظور الأسري في منظومة الأمم المتحدة وتمكين الأسر من دعم أفضل لحقوق الإنسان المكفولة لأفرادها.

56- وسأل المتحدثون عن التدابير التي يمكن أن تتخذها الدول لضمان وجود بيئة آمنة وداعمة لجميع الأشكال المتنوعة للأسر؛ ولتغيير التوقعات المجتمعية والأدوار الجنسانية في الهياكل الأسرية بحيث يتم تشجيع ودعم كلا الوالدين على قدم المساواة في تولي تقديم الرعاية؛ ولتحسين وضع النهج المتمحور حول الأسرة في جدول الأعمال الدولي؛ ولدعم الدول في جهودها لمواجهة المخاطر النُظمية لعدم المساواة في البلدان وفيما بينها في سياق الهجرة وتغير المناخ والإرهاب الدولي والجريمة وتوترات الجغرافية السياسية.

دال- ردود المشاركين في حلقة النقاش والملاحظات الختامية

57- قدم مشاركان في حلقة النقاش الملاحظات الختامية. فذكر السيد كاتانيو أنه لضمان تمتع جميع أفراد الأسرة بحقوق الإنسان، تلزم زيادة الجهود المبذولة لقياس ما يحدث داخل الأسر. وأشار، على سبيل المثال، إلى أن الدراسات الاستقصائية الوطنية كثيراً ما لا ترصد مثل هذه المخصصات داخل الأسرة الواحدة. وقال إن ثلثي أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر تقوم بها نساء. وشدد على أن مسؤوليات الرعاية غير مدفوعة الأجر تعوق قدرة المرأة على الانخراط في سوق العمل ومساواتها في الفرص والمعاملة مع الرجل. وشدد على ضرورة الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر وتقليلها وإعادة توزيعها وضرورة منح مكافآت وتمثيل مناسبين لمن يعملون في اقتصاد الرعاية.

58- وذكر السيد كاتانيو كذلك أنه من أجل تحقيق تكافؤ في حصة المرأة والرجل من أعمال الرعاية، من الضروري الاستثمار في الحماية الاجتماعية في شكل استحقاقات نقدية، واستحقاقات الأمومة والأبوة، وخدمات الرعاية. وذكر أن خدمات رعاية الأطفال، والرعاية والدعم طويلي الأجل استثمارات مهمة للغاية وأنه تنبغي تعبئة الموارد اللازمة لمثل هذه الاستثمارات. وأكد على ضرورة إعادة صياغة النقاش العالمي حول توسيع نطاق تلك الاستثمارات.

59- واختتم حديثه بالإشارة إلى أن المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية سيعقد في تموز/يوليه 2025. وذكر أن منظمة العمل الدولية ستعمل على وضع الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية على رأس جدول أعمال المؤتمر، وأهاب بالدول الانضمام إلى هذا الجهد.

60- وشدّدت السيدة عجاج على أن المسؤولية تقع على عاتق الدول لتهيئة بيئة يستطيع فيها جميع الناس، بغض النظر عن قدراتهم، النجاح والازدهار. وذكرت أنه يمكن للدول أن تعتمد وتنفذ سياسات تحمي حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتضمن حصولهم على التعليم والعمل والرعاية الصحية والخدمات العامة. وختمت بالقول إن الدول تستطيع، باتخاذ مثل هذه الإجراءات، التمكين للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم على السواء، وفتح الباب أمام جميع الأشخاص للنجاح في حياتهم.